

الدر المختار

كما جزم به في البحر و النهر .
وأقره المصنف قائلًا وبه يظهر ضعف ما في الوهبانية وشرحها من أنه تحل له الزكاة وتلزمه
الزكاة اه .
لكن اعتمد في الشرنبلالية ما في الوهبانية وحرر وجزم بأن ما في البحر وهم (و) لا
إلى (مملوكه)